

الدرس 9 | شرح سنن أبي داود | كتاب المناسك | للشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالدينا وللسامعين. قال داود رحمه الله تعالى زاروه في الاخوان. حدثنا احمد ابن حنبل قال حدثناه الشيب قال اخبرنا يحيى ابن ابي اسحاق وعبد العزيز المصائب وحميد الطويل - 00:00:00

عن انس بن مالك رضي الله عنه انه سمعه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبي بالحج والعمرة يقول لبيك عمرة وحج لبيك عمرة وحج. قال حدثنا ابو سلمة موسى ابن اسماعيل قال حدثنا غائب قال حدثنا - 00:00:20

عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم بات بها يعني بذى حذيفة حتى اصبحت ثم ركب حتى اذا البداية حمد الله وسبح وكبر ثم هل بحج وعمرة واهل الناس بهما فلما قدمنا امر الناس فحلوا - 00:00:40

حتى اذا كان يوم التروية اهل بالحج ونحر رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع بدنان بيده قياما. قال ابو داود الذي تفرج به يعني انس من هذا الحديث انه بدأ بالحمد والتسبيح والتكبير. ثم هل بالحج - 00:01:00

قال حدثنا يحيى ابن معين قال حدثنا حجاج قال حدثنا يونس عن ابي اسحاق عن البراء بن عازب رضي الله عنهما انه كنت مع علي رضي الله عنه حين مرضوا رسول الله صلى الله عليه وسلم على اليمن قال فاصبت معه اوراقي قال فلما - 00:01:20

قدم علي من اليمن على رسول الله صلى الله عليه وسلم وجد فاطمة رضي الله عنها قد لبست ثيابا صبيغة وقد نضحت البيت فقالت مالكا؟ فقالت مالكا فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد امر اصحابه فاحلوه. قال قلت لها اني اهللت به - 00:01:40

قال النبي صلى الله عليه وسلم قال فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف صنعت؟ قال قلت هلال النبي صلى الله عليه - 00:02:00

سلمت قال فاني قد سقت الهدي وقرنت قال فقال لي انحر من البدن سبعا وستين او قال ستا وستين وامسك لنفسك ثلاثا وثلاثين وقال اربعا وثلاثين وامسك لي من كل بدنة منها بضعة. قال عدادنا عثمان بن ابي شيبه - 00:02:10

قال حدثنا مجير بن عبد الحميد عن منصور عن ابي وائل قال قال الصبي بن معبد اهللت بهما معا فقال عمر سنة نبيك صلى الله عليه وسلم قال اعدنا محمد ابن قدامة ابن اعين وعثمان ابن ابي شيبه المعنى قال احدثنا جرير - 00:02:30

ابن عبد الحميد عن منصور عن ابي وائل قال قال الصبي ابن معبد كنت رجلا اعرابيا انصاريا كنت رجلا اعرابي النصرانية فاسلمت فاتيت رجلا من عشيرة يقال له هديم بن سرملة فقلت يا هناء اني حريص على - 00:02:50

واني وجدت الحج والعمرة مكتوبين علي. فكيف لي بان اجمعهما واذبحا من الهدي فهللت بهما معا فلما اتيت العذيب لقيني سلمان ابن ربيعة وزيد ابن صوحان وانا اهل بهما جميعا فقال احدهما - 00:03:10

لاخر ما هذا بافقه من بعيره؟ قال فكأنما القي علي جبل حتى اتيت عمر ابن الخطاب رضي الله عنه فقلت له يا امير المؤمنين اني كنت رجلا اعرابيا نصرانيا واني اسلمت وانا حريص على الجهاد. واني وجدت الحج والعمرة مكتوبين علي فاتيت رجلا - 00:03:30

من قوم فقال لي اجمعهما واذبح من سيسر من الهدي. واني اهللت بهما معا فقال عمر رضي الله عنه هديت لسنة نبيك صلى الله عليه

وسلم. قال احدهم النفيري قال حدثنا مسكين عن الاوزاعي عن ابن ابي كثير عن عكرمة انه قال سمعت ابن عباس - 00:03:50 رضي الله عنهما يقول حدثني عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اتاني الليلة ات من عند ربي عز وجل قال وهو بالعقيق وقال صل في هذا الوادي المبارك. صل في هذا الوادي المبارك. وقال عمرة في حجة - 00:04:10 قال ابو داود رواه الوليد ابن مسلم وعمر ابن عبد الواحد في هذا الحديث عن الاوزاعي قال وقل عمرة في حجة قال ابو داود كذا روى ابن مبارك يعني يحب ابن ابي كثر في هذا الحديث قال وقل عمرة في حجة قال حدثنا ابن ابي زائدة قال -

00:04:29

عبد العزيز ابن عمر ابن عبد العزيز قال حدثني الربيع بن سبرة عن ابيه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كان بعسفان قال له سراقه ابن ما لك المدلجي - 00:04:49

يا رسول الله قضي لنا قضاء قوم كأنما ولدوا اليوم. فقال ان الله عز وجل قد ادخل عليكم في حجكم هذا عمرة فاذا قدمتم فمن تطوف ببيته وبنى الصفا والمروة فقد حل. الا من كان معه هدي. قال حدثنا عبد الوهاب بن وجدة. قال حدثنا شعيب ابن - 00:05:02 اسحاق لابن جريج قال وحدثنا ابو بكر من خلاد قال حدثنا يحيى المعنى عن ابن جريج قال اخبرني الحسن ابن مسلم عن طاووس صلى الله ان معاوية بن ابي سفيان رضي الله عنهما اخبره قال قصرت عن النبي صلى الله عليه وسلم مقص عن المروءة او -

00:05:22

قال رأيت يقصر عنه على المروة بمش قص. قال ابن خلاد ان معاوية لم يذكر اخباره. قال حدثنا الحسن علي ومخلد بن خالد ومحمد بن يحيى المعنى قالوا حدثنا عبد الرزاق - 00:05:42

قال اخبرنا معمر عن ابن طاووس نبه عن ابن عباس رضي الله عنهما ان معاوية رضي الله عنه قال له اما علمت اني قصرت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:06:00

مش قصي اعرابي مع المرة زاد الحسن في حديثه لحجته قال حدثنا عبيد الله بن معاذ قال اخبرنا ابي قال حدثنا شعبة عن مسلم القرني انه سمع ابن عباس رضي الله عنهما يقول اهل النبي صلى الله عليه وسلم بعمرة وهل - 00:06:10

اصحابه بحج. قال حدثنا عبد مالك بن شعيب بن الليث قال حدثني ابي قال حدثني ابي عن عقيد عن ابن عبد الله عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال تمتع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بالعمرة الى الحج فاهدى وساق مع اولاده من نبي الحليفة وبدأ - 00:06:30

رسول الله صلى الله عليه وسلم فهل بالعمرة؟ ثم اهل بالحج وتمتع الناس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. بالعمرة الى الحج فكان من الناس من اهل اهدى وساق الهدي ومنهم من لم يهدي فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة قال للناس من كان منكم اهدى فانه لا يحل من شيء حرم منه حتى يقضي - 00:06:50

حجوا ومن لم يكن منكم اهدى فليطوف بالبيت وليقصر وليحلل وليحلل ثم ليهل بالحج وليهدي فمن لم يجد هديا فليصم ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجع الى اهله. قال وطاف رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قدم مكة في السنة والركن اول شيء ثم -

00:07:10

قبل ثلاثة اطراف من السبع ومشى اربعة اطواف ثم ركع حين قال اطوافه بالبيت عند عند المقام ركعتين ثم سلم فانصرف الصفا فطاف بالصفا والمروة سبعة اطواف. ثم لم يحل من شيء حرم منه حتى قضى حجه ونحر هديه يوم النحر - 00:07:30

وفاض فطاف بالبيت ثم حل منه كل شيء ثم حل من كل شيء حرم منه وفعل مثل ما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهدى وساق الهدي من - 00:07:50

الناس قال حدثنا قال لي وعن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر عن حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت يا رسول الله ما شأن الناس قد - 00:08:00

قال له ولم تحلل انت من عمرتك؟ فقال اني لبثت رأسي وقلدت يدي فلا احل حتى انحر حتى انحر الهدي الحمد لله. والصلاة والسلام

على رسول الله. وعلى اله وصحبه اجمعين. قال ابو داود رحمه الله تعالى - [00:08:10](#)

باب في الاقران لما فرغ من الافراد ذكر ايضا ما يتعلق بالاقراب الاقران هو احد مناسك الحج الثلاثة. الحج له ثلاث مناسك اما ان يحج مفردا او يحج جاءوا يحج قارنا او يحج متمتعا. والاقران هو حج النبي صلى الله عليه وسلم. فالنبي - [00:08:30](#)

صلى الله عليه وسلم حج قارنا وقد صح في ذلك عشرين حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم انه حج قارنا وهو افضل هو افضل الانسك على الصحيح من اقوال اهل العلم من ساق الهدى. من ساق الهدى فافضل الانسك له. ان يحج قارنا. واما من لم - [00:09:00](#) يسق الهدى الافضل فالافضل التمتع افضل للقران وافضل الافراد الا ان يكون من اراد الافراد اعتمر في غير اشهر الحج وحج من سنته فهذا افضل من التمتع الذي يجمع بين سكيب في سفرة واحدة وهذا محل اتفاق - [00:09:20](#)

ذكر في هذا الباب احاديث كثيرة تدل على الاقران. قال حدثنا احمد ابن حنبل ابن بشير اخبر يحيى ابن ابي اسحاق وعبد العزيز بن صهيب وحويد الطويل عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه انه سمعوه يقول سمعتم يقول يلبي بالحج - [00:09:40](#) يقول لبيك عمرة وحجا. لبيك عمرة وحجا. وهذا نص صحيح صريح. يدل انه جمع بينهما صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث على اخرجه مسلم في صحيحه ثم قال ايضا حدثنا ابو سلمة موسى ابن - [00:10:00](#)

اسماعيل تبوذة في حدويب ابن خال ابن ايوب عن ابي قلابة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم بات ابن الحليفة حتى اصبح ثم ركب حتى اذا استوت به على البيداء حمد الله وسبح وكبر ثم اهل بحج وعمرة واهل الناس بهما - [00:10:20](#) فلما قدمنا امر الناس فحلوا حتى اذا كان يوم التروية اهلوا بالحج ونحى رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع بدنان بيده هذا

الحديث وفي الصحيح في البخاري وايضا جاء في مسلم باسناد الذي قبله وهو حي صحيح - [00:10:40](#) قوله دحر سبع بدنان بيده قياما. والمحفوظ في هذا ان النبي صلى الله عليه وسلم نحر ثلاثة وستين هذا هو المحفوظ عن النبي صلى الله عليه وسلم في نحر بدنه. اما قول انس هنا انه نحر سبع بدنان بيده قياما فيحمل على ان هذا - [00:11:00](#) الذي رآه انس ولم يرى بقية ما نحر النبي صلى الله عليه وسلم. وايضا مما تفرد به انس كما قال هنا ابو داود قوله حتى اذا استوت به على البيداء حمد الله وسبح وكبر وهذه من السنن المهجورة التي يسن قولها لمن اراد - [00:11:20](#)

الدخول في النسك لمن اراد ان يدخل في النسك يتوضأ او يغتسل ثم بعد ذلك يركب سيارته فان كان وقته صلاة فريضة صلى صلاة الفريضة او كان من عادته اذا توضأ ليصلي ركعتين صلى ركعتين ثم ركب دابته - [00:11:40](#) فاستقبل القبلة فحمد الله وسبحه وكبر ثم قال لبيك اللهم عمرا كان يريد العمرة ولبيك اللهم عمرة وحج ان كان يريد الجمع بينهما ولبيك حجا كان يريد الافراد. وهذه سنة هذه سنة لم يذكرها الا انس رضي الله تعالى عنه وقد - [00:12:00](#)

قد اخرج الحديث هذا البخاري لكن ليس في البخاري بلفظ البخاري انه اهل بهما جميعا وصرخ بهما جميعا ولم يذكر ذكر فيها بلفظ احد الفاظه يدخل نحر سبعة بدون قياما لكن هذا الحديث يدل على ان انس رضي الله تعالى عنه انه نحر سبعا بدنان - [00:12:20](#) وقد ثبت حجاب ابن عبد الله وغيره انه نحر تاج التين بدنة بيده ذبح ونحر الباقي علي رضي الله اذا الحديث صحيح وهو في البخاري روى البخاري وايضا رواه مسلم بطريق اخر وهو يدل على ان هذه السنة من - [00:12:50](#)

التي يفعلها من اراد النسك. مسلم لم يذكر هذا الماء اللفظ انما ذكر اللفظ الذي قبله. لبيك اللهم عمرة وحجا. ولم يذكر والتحميد والتكبير ولم يذكر انه نحر سبع بدنان بيده. ثم قال حدثنا يحيى ابن معين حدثنا حجاج - [00:13:10](#) لمحمد قال حدثنا يونس ابن ابي اسحاق السبيعة عن ابي اسحاق عن البراء ابن عاز رضي الله تعالى عنه قال كنت مع علي رضي الله الله تعالى عنه حين امر وسلم على اليمن قال فاصبت معه اواقي من اواقب الفضة قال فلما - [00:13:30](#)

علي من اليمن وجد فاطمة رضي الله تعالى عنها قد لبست ثيابا صبيغا وقد نضحت البيت بوضوح ميبطين فقالت ما لك؟ اي كانه هنا اختصر الراوي والا هناك في الصحيح قال انكر عليها ما - [00:13:50](#) الثياب التي لبستها وهذه وهذا الطيب الذي يفوح. فقالت ان ابي امر بذلك. فانطلق محرشا على فاطمة لابيها عند الرسول وسلم ان فعلت كذا وكذا. فقال النبي صلى الله عليه وسلم يعني بما اهللت؟ لما اتى؟ قال اهللت باهلل كاهلال - [00:14:10](#)

الله صلى الله عليه وسلم وهذا يدل على ان الاهلال على اهلال شخص من الناس او عين من الناس لا يدري بما بما اهل انه جائز. فعلى رضي الله بتاع العلم اهل باهالك اهلال رسول الله صلى الله عليه وسلم. فلو قال زيد اهلتك اهلال عمر فلا حرج في ذلك. وعندما يأتي - [00:14:30](#)

ويراه تكون نيته على نيته. وله الانتقال من الأدنى الى الأعلى. بمعنى لو ان فلان من الناس اهلك اهلال زيد. فلما وجد زين وجده قد لبي مفردا. هلا مفردا؟ نقول لك ان تهل مفردا ولك ايضا ان تدخل على الافراد - [00:14:53](#)

العبرة فتكون قارنا او تكون متمتعا لا حرج في ذلك. يجوز هذا ويجوز ذاك. فقال النبي صلى الله عليه وسلم بما اهلت؟ قال طالع بهلال كذا ثم قال قال فاني قد سقت الهدى وقارنت وهذا النص صريح ايضا لاي شيئا له انه قرن انه لبي - [00:15:13](#)

قائلا صلى الله عليه وسلم قال فقال لي انحر من البدن سبعا وستين او ستا وستين وامسكي نفسك ثلاثة وثلاثين او اربعا ثلاثين وامسك لي وامسك لي من كل بدنة منها بضعة. هذا الحديث صحيح الا لفظ الا قوله انحر المدني - [00:15:33](#)

سبعة وستين وامسك لنفسك ثلاثة وثلاثين فهذا ليس بمحفوظ. ويوسف ابن اسحاق ليس بذلك الحافظ والحديث البخاري. وليس في هذه اللفظة فيه انه قال امره امره ان ينحر كما قال ابن عبد الله فنحره بيده ثلاثة وستين بدنة ونحر علي ما غدر - [00:15:53](#)

اي نحر علي ما بقي واشرك النبي صلى الله عليه وسلم علي معه في بدنه فاصبح علي حكمك حكم النبي صلى الله عليه وسلم من جهة انه قارن اي انه اشركه في هديه - [00:16:13](#)

فعالي ممن ساق الهدى وكان قارنا وممن ساق الهدى وكان قال طلحة ابن عبيد الله رضي الله تعالى عنه ومن معه من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الى هذا الحديث حديث الاصل في البخاري رواه البخاري وكذلك رواه البخاري في صحيحه من طريق يوسف بن اسحاق - [00:16:23](#)

ابداً باسحاق السبيعي على بيع البراء. ورواه ايضا مسلم. ولكن لفظ في مسلم غير لفظ. لفظ هذا قال في كما يقول الحديث لفظ البخاري اللي لفظ البخاري ثلاثة وستين واربعين بخاري في رقم اربعة الف وثلاث مئة وتسعة واربعين - [00:16:43](#)

مسلم في لفظ مسلم الف وميتين وتمنتاش انه نحو ثلاثة وستين بيده واعطى عليه فنحرم غبور وهذا هو الصواب. رواتب داوود هذه خطأ. والصواب ان النبي صلى الله عليه وسلم نحى ثلاثة وستين بدنة. وهذا - [00:17:43](#)

جعل كل بلد مقابل سنة من سنين عمره صلى الله عليه وسلم ونحر علي ما بقي من البدن وقد ساق علي من اليمن مئة مئة بدنة اربع الف وثلاث مئة وتسعة واربعين بس انه مختصر - [00:18:13](#)

مالك فساد وواس لكن ليس بهذا اللفظ انه في مسلم الف مئتين وتمنطعش اذا البخاري لم يذكر اللفظ كاملا وانما وهذا يدل على ان ما حدث البخاري معلوم. وهذه من طريقة البخاري اذا ساق متنا وترك شيئا منه. فان الذي يتركه يكون عنده غير محفوظ - [00:18:33](#)

فالاساق هو الصحيح وما تركه اي ان فيه علة. وهذا يدل على خطأ ما ذكر هنا انه امر علي يدعى سبعة وستين وامره ان يمسك نفسه ان يمسك لنفسه هذا كله خطأ. والمحفوظ كما في الصحيح صحيح مسلم. ان النبي صلى الله عليه وسلم نحر بيده - [00:19:03](#)

وستين بدنة ونحر علي ما غبر منها. هذا الذي رواه مسلم في صحيحه. واما هذه الادراك فهو خطأ. اخطأ فيه باسحاق يونس وهو آ ابني اسحاق السميع وهو ممن يخطئ رحمه تعالى كما قال حداد بن ابي شيبه احد الجليل - [00:19:23](#)

عندك مسلم الف ومئتين وتمنطعش الطويل هو الحديد الطويل طيب قال حدثنا ابن شيبه حدثنا جرير عن عبد الحميد الظبي عن منصور عن الرواية عن الصبي بن معبد قال اهله بهما معا اي بالحج والعمرة - [00:19:43](#)

فقال عمر هديت لسنة نبيك صلى الله عليه وسلم وهذا اسناد صحيح على شرط الصحيحين ويدل على ان عمر رضي الله تعالى عنه رأى ان هذا الفعل السنة مع ان عمر ايضا كان ينهى عن المتعة. ولعل الذي يعني كان من استطاع ان يمنعه. اما اللذة بهما - [00:20:03](#)

جميعا فقال اصبت السنن يدل عليه شيء على انه رضي الله تعالى عنه يرى ان التمتع من السنة او يرى او ترى ان القران هو ان يفرض بينما يسوق الهدى والسنة. واما ان يتحلل هذا الذي كان يمنع منه عمر رضي الله تعالى عنه التحلل الكامل - [00:20:23](#)

فتوى الذي كان ينهى عنه عمر رضي الله تعالى عنه فعلى كل حال في هذا الحديث يدل على ان عمر رضي الله تعالى عنه يرى ان القران

هو من سنة النبي صلى الله عليه وسلم فيكون نهيه الذي ورد عنه كما ذكر الحصين وموسى نشأ رضي الله عنهم اجمعين انه كان ينهى عنها عمر ابن - [00:20:43](#)

اطال بالكمال من بابي طالب الكمال لا من باب التحريم. فهو ينهى عن ان يأتي الانسان بالعمرة في اشهر الحج من باب الا لا يهجر البيت وان يكثر زوار البيت فيأتونه في الحج ويأتونه في غير الحج. قال حتى محمد ابن قدامة ابن اعين وعثمان ابن شيبه - [00:21:03](#)

قال حدثنا قال احدنا الجليل بن عبد الحميد عبد منصور عن ابي وائل قال قال الصبي بن معبد كنت رجلا اعرابيا نصرانيا فاسلمت فاتيت رجلا عشيرتي يقال هدين وقيل ابن ترملة. فقلت يا هنا اني حريص على الجهاد. واني وجدت الحج والعمرة مكتوب - [00:21:23](#)

ابي علي فكيف لي بان اجمعهما؟ قال اجمعهما واذبح ما استيسر من الهدي. فاهللت بهما معا فلما اتيت كان احد منهما اي شيء انه ان الزمان يقصر عليه وانه يريد الجهاد في سبيل الله فخشي - [00:21:43](#)

انه لا يعود من جهاده. فاراد ان يأتي بالعمرة والحج ويراها ايضا واجبتان عليه. وهذا يدل على قول ان ان العمرة كان الصحابة رضي الله عنهم يرونها واجبة. ويقول اني اراهم علي لازمتين او مكتوبتين علي - [00:22:03](#)

فكيف لي بان اجمعهما؟ قال اجمعهما واذبح التيس من الهدي. فاهللت بهما معا فلما اتيت العذيب لقيني سلمان ربيعة وزيد وانا اهل بهما جميعا فقال احد الآخر ما هذا؟ باثقه من بعيره اي انه جاهل وانه بمنزلة دابته التي يركبها - [00:22:23](#)

يقول فكأنما القي علي جبل اي عندما سمعت قولهما يعني كأنما وضعوا علي جبل اني كنت جاه ولا ادري انني اخطأت في هذا يقول حتى اتيت اميرا عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقلت له يا امير المؤمنين اني كنت رجلا اعرابيا نصرانيا واني اسلمت واني - [00:22:43](#)

حريص على الجهاد. اذا هذا وعلّة الجمع بين النسكين انه حريص على الجهاد. يريد ان يجاهد في سبيل الله ويخشى ان يفوته احد سكين حي العمرة واني وجدت الحج والعمرة مكتوبتين او مكتوبين علي وهذا يدل ان عمر ايضا يذهب الى وجوب الحج والعمرة - [00:23:03](#)

والا لبينا العمرة ليست بواجب وهذا هو قول عامة الصحابة. قال فاتيت رجلا من قوم فقال اجمعهما واذبح بستين وان واني معه فقال عمر هديت لسنة نبيك صلى الله عليه وسلم. وهذا ايضا كما ذكرت اسناد صحيح. ثم قال ايضا - [00:23:23](#)

مثلا الوفيلة ابن المسكين عن الازواعي عن يحيى ابن كثير عن عكرمة عن ابن عباس قال احد ابن الخطاب انه يقول اتاني الليلة اتاني الليلة ات من عند ربي عز وقال وهو بالعقيق وقال صلي في هذا الوادي المبارك وقل عمرة في حجة وجاء في الصحيح فقل - [00:23:43](#)

لبيك اللهم عمرة وحجة. وهذا الحديث حديث صحيح اصله البخاري. رواه البخاري ومسلم اه رواه البخاري بن طريقه عن مبارك العيشي عن يحيى بن كثير عن ابن عباس وهو ايضا في الصحيحين من حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنه انه قال قل - [00:24:03](#)

لبيك اللهم عمرة وحجا. ثم قال ايضا قال ابو داود رواه مسلم وعمر ابن عبد الواحد في هذا الحديث على الازواعي وقل عمرة في حجة وقال عمرة في حجة وفي لفظها قال قال وقل عمرة في حجة - [00:24:23](#)

وقل عمرة في حجة عمرة في حجة اي عمرة في حجة بمعنى انه قارن بينهما وقال كما مر بنا انه قال سمعت به سمعته يصرخ بهما جميعا. وجاء في لفظ الصحيح قال قل لبك اللهم عمرة وحجا - [00:24:43](#)

ثم ذاك رحيل هناد بن الشريحة ديال بن ابي زائدة عن عبد العزيز بن عمر بن العزيز حدث الربيع بن سبرة عن ابيه قال خرجنا وسلم حتى اذا كنا بعسفان قال - [00:25:03](#)

ما قلنا لك المدلجي يا رسول الله اقض لنا قضاء قوم كأنما ولدوا اليوم. فقال ان الله عز وجل قد ادخل عليكم في حجكم هذا عمرة فاذا قدمتم فمن تطوى البيت وبين فقد حل الا من كان معه الهدي. وجاء هذا الحديث ايضا في الصحيح ان ان - [00:25:13](#)

سرافقة قال رسول الله اهَذَا لعامل هذا ام لبدء؟ قال بل لابد الابد واصبك بين اصحابه صلى الله عليه وسلم بمعنى ان عمرة دخل الحج الى قيام الساعة دخلت العمرة في الحج الى قيام الساعة. ومع دخلت امور الحج الى قيام الساعة ان التمتع باقي. الى قيام الساعة - 00:25:33

القراءة ايضا باقي الى قيام الساعة لان العمرة في اشهر الحج كانت عند اهل الجاهلية من افجر الفجور وكانوا يرون من الكبائر ويرى العمرة لا تحل الا اذا اآ انتهت الاشهر الحرم ودخل سفر اذا دخل سفر حلت العمرة لمن اراد ان - 00:25:53
ليعتمر فبين النبي صلى الله عليه وسلم ان العمرة في الحج دخلت الى قيام الساعة. وان الجمع بينهما في اشهر الحج انه لا لا يتغير لان هناك علما يرى ان نسنا الى قول بعض الصحابة كبلال وكذلك ايضا لابي ذر انها كانت خاصة لاصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - 00:26:13

وليست هذا وليست هي كذلك بل هي عامة الى قيام الساعة حتى الفسخ. الفسخ ليس خاص والجمع ليس خاص. الفسخ بمعنى من لبي بالحج له ان يجعلها عمرة. من لبي بالعمرة يجوز او يدخل عليها الحج. يعني يجوز ادخال الاكبع الاصغر. ويجوز ادخال - 00:26:33

ويجوز الانتقام الاكبر للاصغر كلاهما كلاهما وارد وجاء في ذلك حديث. ثم ذكر قال احد ابن عبد الوهاب اسحاق عن ابن جريج وحدك ابن خلال عند يحيى ابن يحيى. عن ابن جريج. قال اخبر مسلم اخبر الحسن ابن - 00:26:53
ابن طاوس ابن عن ابن عباس رضي الله تعالى عنه قال قصرت وسلم بمشقص على المروة او رأيت يقصر او رأيت يقصر قال ابن خلال انما لم يذكر لم يذكر اخبره لم يذكر اخبره بمعنى يعني - 00:27:13

الحديث لم يذكر ان معاوية اخبره الذي عن ابن عباس ان معاوية ابن سفيان اخبره وانما قال عن ابن عن معاوية قال قصرت عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم رواه ايضا معمر علي ابن طاوس عن ابي ابن عباس ان معاوية قال اما علمت اني قصرت بمش قصير - 00:27:33

اعرابي عن المروة زاد الحسن بن علي الحلواني في حديث ذي حجة هذي زيادة من كرة هذي الزيادة منكورة وباطلة والنبي صلى الله عليه وسلم يقصر في حج وانما قصر في عمرة في عمرة الجعرانة النبي يعتبر اربع عمر العمرة الاولى في الحديد وحلق والعمرة القضية حلق وعمرة - 00:27:53

مع فتح مكة هي التي قصر فيها صلى الله عليه وسلم. واما في حجة فانما حلق. وهذا من اهم هذا اللفظ انه قال في حجة نقول هذه اللفظة شاذة غير محفوظة والحديث اسناده صحيح اسناده صحيح ورجاله رجال - 00:28:13

صحيح ابن جريج عن كل هؤلاء من رجال الصحيحين كذلك الاسناد الاخر معمر عبد الرزاق عن معمر ابن طاز عن ابيه عن ابن عباس ايضا الشر الصحيح فالحديث صحيح وفيه ان معاذ رضي الله تعالى عنه قصر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمشقص اي قصر وهذا يكون في عمرة - 00:28:33

في عمرة الجعرانة ثم قال ايضا رواه ابن عباس قال كذلك حدثنا بيت الله بن معاذ العنبري اخبرنا ابي حدث عن مسلم القرني ابن عباس يقول هل لم يسلم بعمرة؟ وهل اصحابه بحج؟ هذا ايضا - 00:28:53

مما يشكل والحديث صحيح قد اخرجه مسلم وفيه ان اراد اهل بعمرة اي جمع بينهما جمع بينهما والمحفوظ عن النبي صلى الله عليه وسلم في نسك انه قال لبيك اللهم عمرة وحجا. وصرخ بهما جميعا. فيحمل كل ما جاء هذا الباب عن ابن عمر عن ابن عباس وعن عائشة. اما عائشة - 00:29:13

يحمل على انها رأت فعله فعل من اراد الحج اي انه كان في سورة المفلس. وابن عمر كان يسمي القردة تمتعا تمتع النبي صلى الله عليه وسلم بمعنى انه جمع بين - 00:29:33

سكين وابن عباس يرى انه اهل بعمرة اي جمع بين العمرة والحج. ولا يصح النبي افراد الحج ولا يصح انه كان متمتع بما انه تحلل بين نسكيه بل لم يحل من نسك حتى نحر هديه وحلق شعره صلى الله عليه وسلم ثم روى حديث الليث - 00:29:43

عن عبدالله عن ابيه عن ابيه قال تمتع وسلم تمتع وسلم كيف يقول تمتع بمعنى التمتع واي شيء هو الجمعية للسكية في سرّة واحدة. فهذا مراد بعوضة والتمتع وسلم ومما يدل على هذا ايضا ما ذكر في نفس الحديث عندما قال تمتع - [00:30:03](#)

الوداع ماذا قال؟ فاهدى وساق باع الهدى. منذ الحليفة وبدا وسلم فاهل بالعمرة. فاهدى وساق معه الهدى من ذي الحليفة وكان قبحه بعض الهدى وعلي جاء معه ببقية البيئة اي ان علي جاء ببعض بما اكمل علي - [00:30:23](#)

المياه التي جاء بعد النبي صلى الله عليه وسلم فيكون النبي ساق معه بعض المدن وعلي ساق ببقية المئة. قال فهلا بالعمرة ثم هل الحد اذا اهلنا بالعمرة والحج فسمى ذلك ايش؟ سماه تمتعا. اهل بالعمرة ثم اهل بالحج. وتمتع الناس صلى الله عليه وسلم بالعمرة الى الحج. بالعمرة - [00:30:43](#)

هذا ما يقول الفقهاء دائما يعدون اللهم انما يلبي لبيك اللهم عمرة وتمتع بها الى الحج. هذا مستندهم مستند قول عمر وتمتع الناس بالعمرة الى الحج. هو يحكي ولا يقول انه قالوا ذلك وانما قال لبيك اللهم عمرة. ولم يذكروا ولم يذكروا - [00:31:03](#)

الى الحج. وان كان حجاب ابن عبد الله يدل ايضا انهم كان لا يرون الا الحج. لا يعرفون الا الحج. فلبى الناس بالحج ولم يذكروا العمرة وتمتع الناس غدا بالعمرة للحج فيكون حالهم كحال النبي صلى الله عليه وسلم حتى اذا اتوا وطافوا البيت - [00:31:23](#)

ابو النبي شيء امرهم بالحلي صلى الله عليه وسلم. فقالوا اي حل؟ قال الحل كله. يقول حتى قال بعضهم يا رسول نأتي بنا تقطر مليا فيكون الحديث معناه انهم جمعوا بين الحج والعمرة كفعل النبي صلى الله عليه وسلم. وان الاصل كما قال جابر ابن عبد الله - [00:31:43](#)

لا يعرفون الا الحج لا يذكر عمرة ولا غيرها. قال هنا فلما قدم سمتك قال الناس من كان منكم اهدى فانه لا يحل من شيء حرمه منه حتى يقضي حجه ومن لم يكن منكم اهدى فليطف بالبيت مرة وليقصر. قال وليقصر بمعنى ان لا يحلق لكي - [00:32:03](#)

يلقي شيئا من شعره يحلقه يوم النحر وليحل ثم ليهل بالحج وليهد فمن لم يجد هديا فليصم ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجع ثم قال وسلم حين قد بكى فاستلم الركن اول شيء ثم خب ثلاث اطواب من السبع ومشى اربع اطواف ثم ركع حين قضى طوافه عند - [00:32:23](#)

ثم سلم وانصرف بات الصفا فطاب يصورها سبع اطواف ثم لم يحل من شيء حرم منه حتى قضى حجه ونحر هديه يوم النحر وافاض فطالي ثم حل افاض البيت ولم يذكر السعي. قال هنا وهذا هو الشاهد وفعل مثل ما فعل من اهدى - [00:32:43](#)

اذا الذين مع النبي صلى الله عليه وسلم انقسم الى قسمين. قسم فعله كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم وهم الذين كانوا قارنين. وقسم ما لا زادوا سعوا سعيا اخر. سعوا سعيا اخر كما نص على ذلك ابن عباس كما في البخاري معلقة - [00:33:03](#)

كما ذكر ذلك البخاري لعائشة رضي الله تعالى عنها انها قالت اما الذين لم لم يهدوا لم يسوقوا الهدى فطافوا طوافا اخر اي طافوا بمعنى سعى وسعيا اخر. حديث ابن عمر هذا رواه البخاري ومسلم. بالصحيح جاء مختصر وجاء مطولا - [00:33:23](#)

ثم قال حدث القارب عن مالك عن نافع ابن عمر عن حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت يا رسول الله ما شأن الناس قد حلوا لم تحلل انت من عمرتك؟ فقال اني لبدت رأسي وقلدت هدي فلا احل حتى انحر الهدى. اذا النبي - [00:33:43](#)

كان ملبيا بعمرة وحج. وبين في حديث حفص الذي هو في الصحيحين ايضا لماذا لم يحل؟ اولاً لانه لفد بالحج مع عمرته قد يقول قائل الصحابة اذا لبوا بالحج والعمرة. يقول الصحابة لبوا لكنهم لم يسوقوا الهدى. النبي علل علتين. اني - [00:34:03](#)

رأسي وقلدت هدي فلا احل حتى انحر الهدى. وهذا وهل يشترط الجمع بين الوصفين حتى يكون قارن؟ نقول لا الذي يلزم اي شيء ان يسوق الهدية. واما تلبيد الرأس فلا يكون بتلبيد رأسه لا متمتعا لا يكون - [00:34:23](#)

لا يكون قارنا بمجرد ان يلبد شعره فلو قال قائل لو لبدت شعر رأسي ولم اهدي هل يلزم يكون القارئ؟ قل لا يلزمك لا وكذا وان قرن ويتحلل بحلق شعره فلا حرج. حتى لو ان لم يكن ساق الهدى لا حرج لكن السنة والا فضل ماذا يفعل - [00:34:43](#)

يتحلل ويقصر ثم بعد ذلك يحلق شعر رأسه يوم النحر وعلى هذا نقول من السنة لمن كان متمتعا لا يلبد شعراته انما من؟ من لبي مفردا او لبي؟ قارنا اما المتمتع فانه لا يلبد شعر رأسه على ان يقال التلبيد سنة للقائل - [00:35:03](#)

او المفيد حتى حتى يحلقه يوم النحر والله تعالى اعلم واحكم. اذا هذا حساب ابو داوود يريد به اي شيء ان النبي صلى الله عليه وسلم حج حج قارنا ولم يكن متمتعا ولا مفردا. وان الاحذية جاءت في هذا جاءت في غير هذا الباب. من كونه كان مفردا -

[00:35:23](#)

او متمتعا انها محمولة على صورة على صورة اه العمل او محدودة على اننا التمتع هو الاقران وليس التمتع فيه تحلل بين نسكين والفرق بين التمتع والقران هو شيء واحد وايش؟ ان هذا يتحلل وهذا لا يتحلل فقط من جهة من جهة من جهة الهيئة هذي -

[00:35:43](#)

يتحلل التحلل كامل وذاك لا يتحلل. من جهة اخرى الى الفرق الاخر هو ان المتمتع عليه سعيان. والقال عليه سعي واحد على قول كقول الجمهور والله اعلم. حتى لو كان فترة قصيرة لم يتشعب - [00:36:03](#)

شتيه؟ لكن آآ هو متمتع ولا خائن؟ عمره؟ ما لبي شافع ابو بكر في عمره لكن لو لبنا في الحرج اذا كان وقت طويل عمره في نفس اليوم لكن لو كان المسافة طويلة - [00:36:23](#)

ايام تقول لبي انتبهت سنة. فالنبي لبي لان مدته كم؟ عشرة ايام سيبقى. يعني خرج من خرج قبل ذي القعدة قبل هذه باربعة بستة وستة ايام. ووصل الى مكة لمضي اربعة ايام من ذي الحجة. كم جلس في الطريق؟ عشرة. عشر وهو؟ ملبي شعره. فالمدة -

[00:36:43](#)

لكن لو كان مدة قصيرة يقول الهدف من التلميز غير موجود الان شعرها ولا يشهد بس - [00:37:03](#)